

قصر :

مادة ١ - يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة ٢٨ من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه النص الآتي :

« مادة ٢٨ - للوزارة أن تلحق بالبعثات التمثيلية بالخارج عمالا مهنيين ومعاوني خلعة ممن يعملون بالدبوان العام . »

مادة ٢ - يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة ٢٨ مكرر من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه النص الآتي :

« مادة ٢٨ مكرر - يمنح العمال المهنيون ومعاونو الخدمة الذين يلحقون بالبعثات التمثيلية بالخارج بدل اغتراب أصلي بالفئات الآتية :

الدرجة العاشرة وما يعلوها ، ٩٦ جنيا سنويا

الدرجة الحادية عشرة ، ٧٢ جنيا سنويا .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ صفر سنة ١٣٨٩ (١٠ مايو سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٦ لسنة ١٩٦٩

بتعديل الجدول الملحق بقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٩٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد الرسوم القنصلية

ونظام تحصيلها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن نظام السلكين الدبلوماسي

والقنصلي والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٩٠ لسنة ١٩٦٧

بشأن تحديد الرسوم القنصلية ونظام تحصيلها ؛

وعلى اقتراح وزير الخارجية ومواقفة وزيرى العدل والخزانه ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٤ لسنة ١٩٦٩

باعفاء بعض العاملين بمسكرات التهجير بمديرية التحرير

من خصم ربح بدل السفر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس

الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ، والقرارات المعدلة لها ؛

قصر :

مادة ١ - يعفى العاملون المتدربون للعمل بمسكرات التهجير بمديرية

التحرير من خصم ربح بدل السفر المنصوص عليه في الفقرة الأولى من

المادة الثالثة من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال المشار إليها وذلك

على أن ينهى العمل بهذه المسكرات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ صفر سنة ١٣٨٩ (١٠ مايو سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٥ لسنة ١٩٦٩

بتعديل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة

شروط الخدمة في وظائف السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقرارات

المعدلة له ؛